

تناول الخطابي (ت ٣٨٨هـ) هذا اللفظ في رسالة عن إعجاز القرآن قال :

«حدثني محمد بن سعدويه ، قال حدثني محمد بن عبد الله الجنيدي ، قال : حدثني محمد بن النضر بن مساور ، قال حدثنا جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار ، قال جمعنا الحسن لعرض المصاحف ، أنا وأبا العالية الرياحي ونصر بن عاصم الليثي وعاصم الجحدري ؛ فقال رجل : يا أبا العالية ، قول الله تعالى في كتابه : ﴿فسويل للمصلين. الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ ما هذا السهو؟!

قال : الذي لا يدري عن كم ينصرف ، عن شفع أو وتر ، فقال الحسن : مه يا أبا العالية ، ليس هذا بل الذين سهواً عن ميقاتهم حتى تفوتهم . قال الحسن : ألا ترى قول الله عز وجل : ﴿عن صلاتهم﴾؟!!

... قال : وإنما أتى أبو العالية في هذا الحديث ؛ لم يفرق بين حرف «عن» و «في» فتنبه له الحسن فقال : ألا ترى قوله : ﴿عن صلاتهم﴾ يؤيد أن السهو الذي هو الغلط في العدد إنما هو يعرض في الصلاة بعد ملابستها . فلو كان هو المراد لقليل : في صلاتهم ساهون ، فلما قال عن صلاتهم دلّ على أن المراد به الذهاب عن الوقت<sup>(١)</sup>.

حدّ آخر لدلالة اللفظ يأتي بعد ذلك :

الذين هم يراءون ، تتابعاً للجمل المحددة لدلالة لفظ المشكل ، فخصص دلالة السهو عن الصلاة ، بأن تكون أعمالهم من الرياء .

وتركت دلالة «يراءون» على إطلاقها وعمومها ، دونما مفعول أو متعلق . فجعل سمة كل أعمالهم وأقوالهم المراءة ، مراعاةً للظاهر من أعمالهم ؛ القيام بالصلاة ؛ إهمالاً لمعانيها العميقة التي لا يقدر الناظر من الخارج على إدراكها .

ثم ذكر دليل المراءة ، الدليل العملي الذي يستدل به على المراءة ، لأننا لا نستطيع الحكم على ما في قلوبهم ؛ «أفلا شققت عن قلبه»<sup>(٢)</sup> إلا بأعمالهم .

فدلّ بالعمل ؛ منع الصدقة ﴿ويمنعون الماعون﴾ ، والصدقة عملٌ أساسه الإسلامي الخفاء «لا تعلم شماله ما أعطت يمينه»<sup>(٣)</sup> ، على مزيد من التفصيل للدلالة .

(١) الخطابي ، ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ، ص ٣٢ ، ٣٣ ، ط ٤ در المعارف القاهرة ١٩٩١ م .  
(٢) رواه مسلم عن أسامة بن زيد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ج ٢ ص ٩٩ ، صحيح مسلم بشرح النووي ، القاهرة (د.ت) .  
(٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .  
انظر : كفاية المسلم في الجمع بين صحيح البخاري ومسلم ، للشيخ : محمد أحمد بدوي الدسوقي ، ج ١ ، ص ٢٤٠ ، القاهرة ١٩٨٧ م .